

4AM

تربية مدنية

بوجعة عبد الله

الوحدة التعليمية الأولى: الدولة والتجمع الجزائري

أولا: التجمع الجزائري

التجمع مجموعة أفراد تعيش في منطقة معينة، تجمع بينهم روابط مختلفة، تاريخية، ثقافية، اجتماعية اقتصادية.

تعريف للتجمع

خصائصه

- ♦ التمسك بمقوماته.
- ♦ التعاون والتضامن.
- ♦ التمسك بالحرية والدفاع عن الوطن.
- ♦ الشجاعة والتضحية.
- ♦ مساندة القضايا العادلة.
- ♦ الاتحاد والتأسك أوقات المحن.
- ♦ مساعدة المضطهدين.

مقوماته

- وهي التي تمثل هويته الوطنية وتتمثل في:
 - ♦ الدين: التجمع الجزائري المسلم منذ الفتح الإسلامي.
 - ♦ اللغة: العربية وهي الرسمية، وتداول الأمازيغية في عدة مناطق من البلاد.
 - ♦ التاريخ الطويل: الأحداث التي مرت بالجزائر مست كل المجتمع، انتشار الإسلام، الاحتلال الفرنسي، استرجاع السيادة الوطنية...
 - ♦ الوطن الواحد: يعيش التجمع الجزائري في إقليم واحد وهو الجزائر.
 - ♦ الثقافة المشتركة: المجتمع الجزائري له عاداته وتقاليده ومعتقداته التي ساعدت على تماسك أفراد.

تطوره

المجتمع الجزائري متجذر في أعماق التاريخ، وقد عرف تطورا من القبيلة إلى العهد التوميدي إلى الإسلامي (الرسمية، الحمادية، الموحدية، الزبانية، العثمانية)، فالاستعمار الفرنسي الذي واجهه الجزائريون بقوة الحديد والنار حتى استرجاع السيادة الوطنية، ثم انطلاقه في عملية البناء والتشييد لإقامة دولة عصرية وقوية.

التمازج

- جغرافيا وحضاريا ينتمي إلى:
- المغرب العربي: لتجانسه مع شعوبه في الدين واللغة والتاريخ والعادات.
 - الوطن العربي: لتجانسه مع شعوبه في الدين واللغة.
 - العالم الإسلامي: لوحدة الدين ولاشترائه معه في التحديات.
 - حوض المتوسط: وجوده أمام البحر المتوسط ربطه تاريخيا واقتصاديا بدول المتوسط.
 - إفريقيا: ساهم في نشر الإسلام فيها، وأيد شعوبه التي عانت ويلات الاستعمار.
 - العالم: المجتمع الجزائري يجتهد السلام في العالم.

ثانيا: الدولة الجزائرية

تعريف الدولة هي مجموعة أفراد يعملون في عدة أنشطة على رقعة جغرافية محددة، ويخضعون لسلطة سياسية تمارس السيادة.

أركان الدولة الجزائرية

- الأرض: مساحتها 2.381.741 كلم².
- الشعب: وهم سكان الجزائر ويقدر عددهم بحوالي 35 مليون نسمة تجمعهم روابط مشتركة، تاريخية، ثقافية، دينية....
- السلطة السياسية: وهي الهيئة الحاكمة بسلطانها الثلاث (التنفيذية، التشريعية، القضائية) تمارسها هيئات وأشخاص منتخبون ومعينون.
- السيادة الوطنية: وهي تتمتع بالاستقلال السياسي والاقتصادي المحقق بفضل كفاح الشعب وتضحياته.



نشأ وتطور الدولة الجزائرية إن أصول الدولة الجزائرية ضاربة بجذورها في أهماق التاريخ، وقد مرت بالمراحل الآتية:

العاصمة	المؤسس	الفترة الزمنية	تطور الدولة الجزائرية
سيرتا (قسنطينة)	ماسينيسا	202 ق.م - 46 ق.م	الدولة الجزائرية القديمة (نوميديا)
تيفرت	عبد الرحمان بن رستم	776 م - 909 م	الدولة الرستمية
بجاية	حداد بن بلكين	1014 م - 1153 م	الدولة الحفّادية
	عبد المؤمن بن علي	1146 م - 1269 م	الدولة الموحدية
تلمسان	أبو يحيى يغمراسن	1236 م - 1554 م	الدولة الزيانية
الجزائر	خير الدين برباروس	1519 م - 1830 م	الجزائر العثمانية
الزّمامة (متنقلة)	الأمير عبد القادر	1832 م - 1847 م	الدولة الجزائرية في العهد الاستعماري
الجزائر	الثورة والشعب	1962 إلى يومنا هذا	الدولة الجزائرية المعاصرة

خصائص

- ♦ ذات سيادة: تتمتع الدولة بكامل سيادتها على كافة أقاليمها البرية والبحرية والجوية.
- ♦ ذات وحدة ترابية: لا تتنازل عن شبر من ترابها.
- ♦ جمهورية ديمقراطية شعبية: نظام قائم على تعدد الأحزاب واحترام الحريات والشعب فيها يختار ممثليه.
- ♦ دولة قانون: تمارس سلطتها ووظائفها في إطار القانون الذي يحمده الدستور وقوانين الجمهورية.

الدولة

الجزائرية

ثالثا: الدستور الجزائري

حقوق المواطن وواجباته

أ- حقوق المواطن

• الحقوق المدنية والسياسية: أمثلة: عدم انتهاك حرمة حياة المواطن، التمتع بالجنسية، المساواة أمام القانون، عدم الاعتقال التعسفي، حرية التعبير، إنشاء الأحزاب السياسية، الانتخاب، الترشح، التنقل...

• الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: أمثلة: الحق في الملكية، العمل، الرعاية الاجتماعية والصحية، حرية التجارة والصناعة، حرية الابتكار الفكري والفني والعلمي، إنشاء الجمعيات....

ب- واجبات المواطن

أمثلة: احترام الدستور وقوانين الجمهورية، حماية استقلال البلاد وسيادتها وسلامة ترابها الوطني وجميع رموز الدولة، المشاركة في الدفاع عن الوطن، أداء الضريبة، حماية الملكية العامة واحترام ملكية الغير، تربية الأبناء....

أهمية الدستور

- يبين طبيعة نظام الحكم السائد في البلاد.
- ينظم سلطات الدولة ويحدد صلاحيتها.
- يراقب ممارسة السلطات العمومية.
- يضمن الحريات الفردية والجماعية للمواطنين، ويحدد واجباتهم.
- يحدد مبادئ وثوابت المجتمع ووظائف الدولة.
- يحمي مبدأ حرية اختيار الشعب
- يمثل القاعدة القانونية للتشريع.

تعريف الدستور

هو مجموعة قواعد وقوانين أساسية تنظم وتضبط نظام الحكم ونشاط الدولة وعلاقتها بالمواطنين والدول الأخرى.

مضمون الدستور الجزائري

كان آخر دستور للجزائر هو دستور 1996 م ويحتوي على:

أ- ديباجة: وهي مقدمة الدستور استعرضت فيها باختصار تاريخ الجزائر وكفاح الشعب ومقوماته الأساسية، وانتهائها المغاربي والعربي والمتوسطى والإفريقي والعالمي.

ب- الأبواب: وتشمل فصولا ومواد وهي أربعة:

الباب	عنوانه	فصله
1	المبادئ العامة التي تحكم المجتمع الجزائري	الجزائر، الشعب، الدولة، الحقوق والحريات، الواجبات
2	تنظيم السلطات	السلطة التنفيذية، السلطة التشريعية، السلطة القضائية.
3	الرّقابة والمؤسسات الاستشارية	الرّقابة، المؤسسات الاستشارية
4	التعديل الدستوري والأحكام الانتقالية	التعديل الدستوري والأحكام الانتقالية

تعريف الإدارة : هي وسيلة لتنظيم حياة الفرد والجماعة، وأداة تنشيط وتسهيل عمل مختلف المؤسسات.

◀ أنواع الإدارة

- ◀ وظائف الإدارة
 - حماية المواطن وتوفير الأمن له.
 - تعميم تطبيق القانون على الجميع دون استثناء.
 - منح التربية والتعليم لجميع المواطنين.
 - تقديم الخدمات الصحية والاجتماعية.
 - توفير مناصب الشغل.
 - محاربة الأفات الاجتماعية كالمخدرات والسرقة.
 - إقامة المنشآت وتلبية حاجيات المواطنين.

أ- الإدارة العامة: تتمثل في المؤسسات الإدارية التابعة للدولة، سواء المركزية كالوزارات، أو اللامركزية كالأليات والدوائر، وكلها تقدم خدمات للمواطنين دون تحقيق ربح مادي.

◀ الإدارة العامة وعلاقتها بالمواطن

ب- الإدارة الخاصة: تتمثل في المؤسسات والشركات التابعة للأفراد، كمقاولات البناء وشركات التأمين وكلها تقدم خدمات للمواطنين مقابل ربح مادي.

على الإدارة في جميع المؤسسات المختلفة تقديم خدمات وفق ما تسمح لها القوانين الإدارية دون تمييز بين المواطنين، وعلى المواطن أن يحترم النظام الداخلي للمؤسسات حتى يسهل عليها عملها من أجل تقديم الأحسن والأفضل.

الوحدة التعليمية الثانية: سلطات الدولة الجزائرية

خامسا: السلطة التنفيذية

مفهوم السلطة : هي ممارسة الحكم من طرف هيئات رسمية منتخبة ومعينة بهدف ضمان السير الحسن للمؤسسات واستقرار الدولة.

تعريف السلطة التنفيذية : هي هيئة تعمل على تنفيذ البرامج والقوانين وتنشيط السياسة العامة للبلاد بتولاها:
- رئيس الجمهورية - الوزير الأول.

رئيس الجمهورية

يمثل السلطة العليا في البلاد ويقود السلطة التنفيذية، ويتم انتخابه بالاقتراع العام المباشر والمؤمي لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد ويجب أن تتوفر فيه عدة شروط.

صلاحيات رئيس الجمهورية

- التعيين في الوظائف المدنية والعسكرية.
- توجيه السياسة الخارجية للبلاد.
- رئاسة جلسات مجلس الوزراء.
- الحفاظ على أمن الدولة.
- يستشير الشعب في القضايا الهامة عن طريق الاستفتاء.
- يمارس وظيفة التمثيل والرقابة.

الحكومة

تشكل الحكومة من الوزارات، وكل وزارة تشرف على ميدان معين، يرأسها وزير، يساعده مجموعة من الموظفين. وتصنف الوزارات إلى ثلاثة أصناف.

- وزارات السيادة كوزارة الدفاع الوطني.
- وزارات ذات طابع اقتصادي كوزارة الطاقة والمناجم.
- وزارات ذات طابع اجتماعي وثقافي كوزارة التربية والتعليم.

الوزير الأول

يعين رئيس الجمهورية وزير أول، وتمثل صلاحيته فيما يلي:
- يختار أعضاء حكومته ويقدمهم لرئيس الجمهورية الذي يعينهم.
- يوزع الصلاحيات بين أعضاء الحكومة، مع احترام الأحكام الدستورية.

- يسهر على تنفيذ القوانين والتنظيات.
- يوقع المراسيم التنفيذية بعد موافقة الرئيس.
- يعين في وظائف الدولة بعد موافقة الرئيس دون المساس بأحكام المادتين 77 و 78 من الدستور.
- يسهر على حسن الإدارة العمومية.

مجلس الوزراء

يتشكل مجلس الوزراء من وزراء كل القطاعات والوزير الأول تحت سلطة رئيس الجمهورية ويقوم المجلس بتنفيذ قرارات وتوجيهات رئيس الجمهورية.

مهام السلطة التنفيذية

- ♦ تحقيق الاستقرار والأمن في البلاد.
- ♦ وضع السياسة العامة للدولة في مختلف المجالات.
- ♦ تنفيذ مختلف المشاريع في جميع الميادين.
- ♦ تلبية حاجيات المواطنين الضرورية.
- ♦ المحافظة على وحدة الأمة الجزائرية ومقوماتها.
- ♦ العمل على تطوير وازدهار البلاد.

تعريف البرلمان: هو هيئة مكلفة بالترريع (سن، تعديل، مصادقة على القوانين) في النظام الديمقراطي وله عدة مسميات مثل مجلس النواب، مجلس الشيوخ... ويتكون البرلمان الجزائري من غرفتين هما: المجلس الشعبي الوطني، مجلس الأمة.

تشكيل البرلمان الجزائري

- المجلس الشعبي الوطني: يمثل الغرفة الأولى، يتكون من 380 نائب، ينتخبون كل خمس سنوات عن طريق الاقتراع العام السري والمباشر.
- مجلس الأمة: يمثل الغرفة الثانية، يتكون من 144 نائب، ينتخبون بالاقتراع العام السري والمباشر منهم منتخبون من قبل المجالس الولائية والبلدية، والثالث الباقي يعينهم رئيس الجمهورية، يحدد نصفهم كل ثلاث سنوات.

النواب

- يتم انتخاب رئيس المجلس الشعبي الوطني لخمس سنوات ورئيس مجلس الأمة لثلاث سنوات.
- يتم تعيين النواب في لجان دائمة.
- يتمتع الأعضاء بالحصانة لتمكينهم من التعبير عن إرادة الشعب بكل حرية ومسؤولية.

اختصاصاته

- يبارس البرلمان عدة مهام واختصاصات ومنها:
- تسريع القوانين في جميع المجالات التي يخولها له الدستور.
- مناقشة ميزانية الدولة السنوية والتصويت عليها.
- مناقشة ودراسة برنامج الحكومة والتصويت عليه.
- مراقبة عمل الحكومة.
- المبادرة باقتراح تعديل الدستور.

سابعاً: السلطة القضائية

قال سبحانه وتعالى: «إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل»
مفهوم القضاء: هو مجموعة الأحكام الصادرة من جهة قضائية وكذلك مجموعة المحاكم القائمة في البلاد.

تعريف السلطة القضائية: هي هيئة مختصة للنظر والفصل في المنازعات المعروضة أمام أجهزتها المختلفة. التي تتكون من المحاكم الابتدائية والمجالس القضائية والمحكمة العليا.

استقلالية القضاء

- من الشروط اللازمة لسير عمل السلطة القضائية هي استقلال القضاء وحياده.
- أ- استقلال القضاء: ويعني أن القضاء لا يخضع لوصاية أو تدخل من أي ممثل في هرم السلطة.
- ب- حياد القضاء: ويقضي أن يكون القاضي محايدا عند نظره في المنازعات المعروضة أمامه.
- ج- توفير ضمانات لاستقلال القضاء: كحماية القاضي وعدم ممارسته لعمل سياسي أو تجاري وعلانية الجلسات وإمكانية استئناف الحكم...

دور السلطة القضائية

- قال رسول الله ﷺ: «القضاة ثلاثة: اثنان في النار وواحد في الجنة، رجل علم الحق ف قضى به فهو في الجنة، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار، ورجل عرف الحق فجار فهو في النار».
- رواه أصحاب السنن.
- النظر في القضايا المعروضة.
- السهر على تطبيق القانون واحترامه.
- ضمان الحقوق والحريات للمواطنين.
- القضاء على الظلم والفساد.
- المساهمة في بناء دولة قوية يسودها النظام والعدل.

هيكلية السلطة القضائية

- المحاكم:** هي الجهة القضائية الابتدائية، ترفع إليها أغلب القضايا، توجد على مستوى دائرة أو أكثر.
- المجالس القضائية:** تختص بالنظر في الاستئنافات التي ترفع ضد الأحكام الصادرة عن المحاكم الابتدائية. تكون على مستوى كل ولاية أو أكثر.
- المحكمة العليا:** تختص بتقويم أعمال المحاكم والمجالس القضائية، مقرها الجزائر العاصمة.
- المجلس الأعلى للقضاء:** يقوم المجلس الأعلى للقضاء، طبقا للشروط التي يحددها القانون بتعيين القضاة ونقلهم وسير سلمهم الوظيفي ومراقبة انضباطهم، يرأس المجلس رئيس الجمهورية.

<p>دور المحكمة العليا - مراقبة الأحكام القضائية الصادرة عن المحاكم أو المجالس القضائية المطعون فيها بالنقض.</p> <p>- تفصيل في الأحكام، فعند قبولها للطعن تحيل القضية إلى الجهة التي أصدرت الحكم أو جهة أخرى.</p>	<p>غرف المحكمة العليا: تتألف المحكمة العليا من 8 غرف وهي: الغرفة الجنائية، المدنية، الأحوال الشخصية والموارث، الاجتماعية، الجرح والمخالفات، العقارية، التجارية والبحرية، العرائض.</p> <p>كل غرفة من هذه الغرف تختص بالنظر في الطعون بالنقض ضد الأحكام النهائية.</p>	<p>تعريف المحكمة العليا: تأتي في قمة هرم النظام القضائي الجزائري، يوجد مقرها في العاصمة، تختص بتقويم أعمال المحاكم والمجالس القضائية والأحكام المطعون فيها بالنقض.</p>
---	--	---

الوحدة التعليمية الثالثة: حقوق الإنسان

تاسعا: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

تعريف الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: هو وثيقة قانونية تنص على حقوق الأفراد وحرابهم التي تلتزم الدول باحترامها، وقد أقرته الجمعية للأمم المتحدة في 10-12-1948 تتألف من 30 مادة تناولت الحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

حقوق الإنسان: وتبدأ بمبادئ أساسية تتمثل في الحق في الحرية والمساواة، ويفصل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بين نوعين من الحقوق:

<p>الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (المواد من 22 إلى 27)</p> <p>أهم الحقوق:</p> <ul style="list-style-type: none"> ● العمل والحصول على أجره عادلة. ● الراحة. ● الملكية. ● إنشاء النقابات. ● التعليم. ● الضمان الاجتماعي والتأمينات الاجتماعية. 	<p>الحقوق المدنية والسياسية (المواد من 3 إلى 21)</p> <p>أهم الحقوق:</p> <ul style="list-style-type: none"> ● الحق في الحياة. ● اللجوء إلى القضاء. ● تقلد الوظائف العامة. ● المشاركة في الانتخابات. ● الأمن الشخصي. ● حرية التعبير. ● عدم الرق والاستعباد والسخرية. ● حرية التنقل. ● الكرامة. ● حرية الرأي والتعبير.
--	--

الحرثيات الأساسية

ضمنت وثيقة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الحرثيات الأساسية التي يتمتع بها كل إنسان وأهمها: الحياة - التدين والتفكير - الرأي والتعبير - التنقل - التجمعات والاشتراك في الجمعيات...

تاسعا: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

<p>منظمات حقوق الإنسان</p> <p>أ- على المستوى الدولي:</p> <ul style="list-style-type: none"> ● منظمة الأمم المتحدة: تقوم أجهزة الأمم المتحدة بدور معتبر في ترقية واحترام حقوق الإنسان. ● منظمة العمل الدولية: أصدرت هذه المنظمة منذ الحرب العالمية الأولى 120 اتفاقية خاصة بالعمل وظروف العمل، كالحرية النقابية وحماية الحق النقابي والأجرة العادلة... ● منظمة العفو الدولية غير الحكومية: تعمل على مراعاة أحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في مناطق العالم المختلفة. <p>ب- على المستوى الجزائري:</p> <p>إلى جانب الدستور الذي يحمي حقوق الإنسان، والأجهزة الوطنية والقوانين الفرعية، توجد جمعيات جزائرية تدافع عن حقوق المواطن كالرابطة الوطنية لحقوق الإنسان والجمعية الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان</p>	<p>مظاهر انتهاكات حقوق الإنسان</p> <p>إن حقوق الإنسان لا تزال تنتهك يوميا وأبرز أمثلة على ذلك ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> ● النفي والاعتقال والحجز التعسفي والتعذيب وممارسة التمييز والاضطهاد لأسباب عنصرية وعرقية ودينية. ● الجرائم المرتكبة في حق المدنيين جراء النزاعات الداخلية والحروب الإقليمية. ● القتل العمدي والإبادة الجماعية. ● الترحيل والتهجير الإجباري. ● معاناة اللاجئين. ● استخدام أسلحة محظورة. ● الاستعمار الاقتصادي والسياسي والتدخل في الشؤون الداخلية للدول. ● حرمان الشعوب من حق تقرير مصيرها. ● احتكار السلطة. ● احتكار التكنولوجيا ووسائل الإنتاج من طرف الدول المتقدمة. ● غياب العدل والمساواة في تطبيق القانون. ● انتشار ظاهرة الرق والاستعباد واستغلال الأطفال. ● انتشار البطالة وحياة الذل والمهانة من فقر ويؤس ومعاناة.
--	--

السباق نحو التسليح

هو تناقض بين الأقطار المتقدمة على تحسين أمنها القتالية وطاقاتها الإنتاجية مما أدى إلى تسليح الدمار الشامل.

الحروب ومخاطرها

الحرب قتال بين دولتين أو جيشين فأكثر وتسمى الحرب الدولية، أو قتال بين جماعتين أو أكثر في دولة ما وتسمى الحرب الأهلية، وتنتج عن الحروب آثار مدمرة ومنها:
- الحسائر البشرية - الحسائر في الأموال والعمران والاقتصاد - تخريب المدن - تهجير السكان.

تعريف السلم : هو وضع يسود فيه الأمن والاستقرار، أو هو حالة اطمئنان واستقرار يشعر فيه الإنسان بالأمان.

تعريف الأمن : هو وضع يسود فيه النظام والهدوء والاستقرار والثقة، يشعر فيه الإنسان بحماية كرامته وممتلكاته، ويشمل الأمن مختلف ميادين الحياة، الداخلية والخارجية، والسياسية والاقتصادية والاجتماعية...

السلم العالمي : هو ضرورة حيوية لكل الشعوب والدول، ولذا جعلت هيئة الأمم المتحدة حفظ السلم والأمن الدوليين من أول أهدافها، ومثل سعيها في :
* نشر السلم والأمن في العالم.
* فض النزاعات بين الدول بالطرق السلمية.
* الحد من السباق نحو التسليح * تصفية الاستعمار.
* القضاء على التمييز العنصري.

الوحدة التعليمية الرابعة : الحياة الديمقراطية

إثني عشر: حرية التعبير

شروط حرية التعبير

- ♦ أن تكون في إطار القانون من أجل حفظ الأمن والنظام العام.
- ♦ أن تكون لها أهداف سامية حيث لا تؤدي إلى الفتنة والتفرقة، والكراهية والعنف.
- ♦ لا تسعى إلى هتك أعراض الناس أو ترويع الإشاعات أو تسريب أسرار الدولة إلى العدو...
- ♦ التحلي بأداب الحوار واحترام آراء الآخرين.

أهمية حرية التعبير

- * تنمية روح الأخوة والمحبة.
- * تحقيق التواصل بين أفراد المجتمع.
- * توطيد علاقات التعاون والتفارب بين الدول والشعوب والأمم.
- * اكتساب المعرفة والمهارات في مختلف المجالات.

تعريف حرية الرأي والتعبير : هي استطاعة كل إنسان

التعبير عن آرائه وأفكاره للناس كان ذلك بشخصه أم برسائله أم بوسائل الإعلام المختلفة.
* **حرية الرأي :** هي حرية الاختلاف.
* **حرية التعبير :** هي التعبير عن الآراء والأفكار بوسائل مختلفة.

مظاهر حرية التعبير

- ♦ حرية التعبير بالقول والكتابة أو النشر.
- ♦ حرية الرسم والتمثيل والتسجيل الأسطواني.
- ♦ حرية التظاهر وتقديم العرائض أو الشكاوي.
- ♦ حرية التعليم والتعلم.

ثالث عشر: العمل النقابي

مفهوم النقابة : هي تنظيم قانوني عمالي يبارسه العمال من نفس القطاع او المهنة للدفاع عن مصالحهم المشتركة.

أ- المصالح المادية:

- ♦ رفع الأجور والمنح وتحسين ظروف العمل (أمن، نظافة، وقاية)
- ♦ التدخل لدى صناديق التأمينات والتقاعد.
- ♦ السهر على توجيه الخدمات الاجتماعية لفائدة العمال.

ب- المصالح المعنوية:

- ♦ الاتحاد والتضامن بين العمال.
- ♦ السعي إلى حمل السلطات العمومية على إصدار القوانين لحماية حقوق العمال
- ♦ تدعيم مشاركة العمال في تسيير المؤسسات.
- ♦ المساهمة في تسوية الاختلافات بين العمال والمستخدمين.
- ♦ اللجوء إلى الإضراب القانوني عند فشل المفاوضات.

دور النقابة

التنظيم النقابي : أقر الدستور الجزائري في مادته 56 حق إنشاء النقابات في إطار القانون، لذا فإن القانون سمح للعمال بممارسة الحق النقابي وذلك بتكوين النقابات باتباع خطوات ومراحل التأسيس، كمعقد جمعية عامة تأسيسية التي تضبط القانون الأساسي وتنتخب أعضاء المكتب القيادي بطريقة ديمقراطية...

أهداف الأحزاب السياسية

- الوصول إلى السلطة بأساليب ديمقراطية.
- الترشح للانتخابات المختلفة (رئاسات، مجالس المنتخبة).
- تجسيد مبدأ الديمقراطية على الساحة السياسية.
- العمل على توعية المواطنين وكسب ثقتهم.
- الدفاع عن الحرية والديمقراطية.

دور الحزب السياسي

- إذا كان في السلطة: يكون دوره هو العمل على تحقيق الرفاهية للجماهير الشعبية.
- إذا كان بعيداً عن السلطة: كشف أخطاء الحكومة ومحاسبتها. تشجيع المواطنين على الممارسة السياسية.

أهمية الأحزاب السياسية

- ◆ تكوين رأي عام مؤثر.
- ◆ تثقيف المواطن نفسياً وسياسياً.
- ◆ تحديد المشاكل ووضع حلول مناسبة لمعالجتها.
- ◆ اختيار المرشحين المناسبين وتقديمهم للانتخاب عليهم في مختلف الانتخابات.

تعريف الحزب : هو تنظيم سياسي يضم مجموعة أفراد هدف للوصول إلى السلطة، بأساليب سلمية ديمقراطية لتجسيد أفكارهم وبرنامجهم.

شروط تأسيس الحزب

- إيداع ملف تأسيس الحزب لدى وزير الداخلية.
- توفير الشروط التالية في كل عضو من الأعضاء المؤسسين:
 - التمتع بالجنسية الجزائرية والسن القانوني (25 سنة).
 - التمتع بكل حقوقه المدنية، ولم يتم الحكم عليه بجناية أو جنحة مخلة بالشرف.
 - أن لا يكون قد سلك سلوكاً معادياً للثورة التحريرية.
 - الامتنال للمبادئ التالية:
 - احترام الدستور والقوانين المعمول بها.
 - عقد مؤتمر تأسيسي للحزب في أجل أقصاه ستة.
 - وضع القانون الأساسي للحزب والبرنامج السياسي.
 - تجديد اسم الحزب وهتوان مفرده.
 - استعمال اللغة العربية في ممارسة نشاطه الرسمي.

الوحدة التعليمية الخامسة: العلم والتكنولوجيا

الخامس عشر: منظمة اليونسكو

منظمة اليونسكو : هي منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة. أنشئت عام 1946، مقرها باريس، تضم في عضويتها 190 دولة.

نشأتها منظمة اليونسكو

- إقامة أنشطة علمية تنطوي على أبعاد اجتماعية وثقافية واقتصادية.
- تنظيم لقاءات بين العلماء والباحثين.
- تنظيم الندوات والمؤتمرات العلمية والمعرفية.
- مساعدة الدول مالياً لحماية التراث الإنساني.
- نشر الكتب والمؤلفات والصحف والمجلات بمختلف اللغات.
- الاهتمام بتطوير وسائل الاتصال.

أهداف منظمة اليونسكو

- الإسهام في خدمة السلم والأمن الدوليين.
- تشجيع التعاون بين الأمم في ميادين التربية والعلوم والثقافة.
- ضمان الاحترام الشامل للعدالة والقانون ولحقوق الإنسان وحرياته الأساسية.
- رفع مستوى التعليم والقضاء على الأمية.
- تعزيز التعاون الثقافي.
- حماية التراث الإنساني.

السادس عشر: الأقمار الصناعية والاتصال

الأقمار الصناعية هي أجهزة ترسل إلى الفضاء للقيام بأعمال محددة، تدور حول الأرض أو الأجرام السماوية، لها أشكال وأوزان متعددة، مزودة بأجهزة التقاط وإرسال البرامج والصور، تزود بالطاقة الشمسية التي تلتقطها خلاياها الشمسية الموجودة على سطحها الخارجي.

أنواع الأقمار الصناعية

الأقمار العلمية: تقوم بأبحاث علمية عن الكواكب ورصد التغيرات المختلفة على سطح الشمس، أو الرصد الجيولوجي لباطن الأرض...

أقمار الاتصالات: تقوم بتسهيل تبادل الاتصال اللاسلكي الهاتفي أو التلفزيوني أو التلكس.

أقمار الطقس: تقوم برصد الظواهر الجوية والمناخية.

أقمار التجسس: متخصصة للتجسس على تحركات وقواعد الجيوش الحربية.



- نقل الصورة والصوت.
- الاتصال الهاتفي الفوري والمباشر
- الخدمات البريدية الإلكترونية: كالحالات البريدية والرسائل الإلكترونية والفاكسات.
- خدمات الملاحة الجوية والبحرية والبرية بمدّها ببيانات الطقس.
- خدمات التجارة وإدارة الأعمال والصناعة: بتوزيع الوثائق والبيانات بسرعة.
- خدمة الأهداف العسكرية بتسهيل عملية التجسس بالتقاط الصور وبثها فورا.
- التنقيب عن الثروات في باطن الأرض أو أعماق البحار.
- الدراسة البيئية: كمرصد ظاهرة التصحر وتلوث الهواء والمياه.
- الدراسة الفلكية: كوصف تحركات الكواكب وقياس أبعاد النجوم.

السابع عشر: التكنولوجيا المبتدئة

هي مجموعة التطبيقات للمهارات والخبرات والمعارف الإنسانية.

تعريف التكنولوجيا

هي مجموعة العوامل التي من شأنها أن تؤثر على الكائنات الحية.

تعريف البيئة

أضرار التكنولوجيا على البيئة

أضراره

مظاهر التلوث

الموت، التشوه الجسدي، الإضرار بالتربة، الأمراض الخطيرة.	استخدام الأسلحة النووية والبيولوجية والكيماوية
تسمم المياه، تضرر الكائنات البحرية والنهرية.	رمي النفايات الصناعية في المياه
الإضرار بالإتسان والكائنات الحية والثرية.	إلقاء النفايات الكيماوية في أراضي وشواطئ بعض البلدان النامية
إفساد التربة، مشاكل صحية	الإفراط في استخدام المبيدات الكيماوية
التقليل من سقوط الأمطار	استغلال الغابات وحرقتها
تلوث الجو، أمراض نفسية	دخان السيارات والمصانع
تلوث الهواء، تشويه المحيط، أمراض مختلفة.	استخدام اللاعقلاني والواسع للمحروقات
اضطرابات مناخية، ظهور أمراض تصيب الكائنات.	اتساع ثقب الأوزون



2010 - 145

كليك للنشر



ClicEdition

في كتيبات: عبارة 10 مدخل 23، للحصانة الحراري.
الهاتف: 021 82 96 37 / 021 82 96 37، الفاكس: 021 82 96 37
البريد الإلكتروني: clicedition@gmail.com

www.cliceditions.com



- * رمي المخلفات والنفايات في الأماكن المخصصة لها.
- * تركيب آلات امتصاص وتصفية غازات السيارات والمصانع.
- * إبعاد المصانع عن التجمعات السكانية.
- * رفع الحس البيئي عبر وسائل الإعلام المختلفة والمؤسسات التربوية.
- * وضع قوانين صارمة تمنع الاعتداء على الغابات.
- * إيجاد حلول طبيعية بيولوجية.
- * المبادرة إلى غرس الأشجار في المساحات العمرانية.
- * تطبيق المعاهدات الدولية الخاصة بحماية البيئة ومنع التجارب النووية.